

مرسوم سلطاني  
رقم ٢٠٠١/١١  
بإجراء تعديل في النظام الأساسي  
للمؤسسة العامة للمناطق الصناعية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،  
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٩٣/٤ بإنشاء المؤسسة العامة للمناطق الصناعية وتعديلاته ،  
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : يستبدل بنص المادة الرابعة من النظام الأساسي للمؤسسة العامة للمناطق الصناعية ،

النص التالي :

المادة (٤) : يتولى إدارة المؤسسة مجلس إدارة يشكل برئاسة الوزير وعدد من الأعضاء يتم تعيينهم بقرار منه من بين ذوي الإختصاص بعد موافقة مجلس الوزراء .  
ويختار المجلس من بين أعضائه في أول اجتماع له نائباً للرئيس .  
ولمجلس الإدارة دعوة من يراه من المديرين أو الخبراء لحضور الجلسات دون أن يكون لهم صوت محدود في المداولات . وينعقد المجلس بحضور أغلبية الأعضاء على أن يكون بينهم الرئيس أو نائبه . وتصدر قرارات المجلس بأغلبية أصوات الحاضرين ، ويحل نائب الرئيس محل الرئيس عند غيابه .

مادة (٢) : تستبدل عبارة "الرئيس التنفيذي للمؤسسة" بعبارة "المدير التنفيذي للمؤسسة" وعبارة

"مدير عام المنطقة أو مدير المنطقة بحسب الأحوال" بعبارة "مدير المنطقة" . اينما وردت في النظام الأساسي للمؤسسة .

مادة (٣) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به إعتباراً من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد  
سلطان عمان

صدر في : ٢٩ من شوال سنة ١٤٢١هـ  
الموافق : ٢٤ من يناير سنة ٢٠٠١م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٦٨٨)  
الصادرة في ٢٠٠١/٢/٣م